

الإدارة العامة

معرض اجتماع الهيئة العامة العادية

لبنك عودة سورية شركة مساهمة مغلقة عامة

رقم الوارد:	614
التاريخ:	27/05/2013
سوق دمشق للأوراق المالية	

بتمام الساعة الحادية عشر من صباح يوم الأحد الواقع في 26 أيار 2013، عقدت الهيئة العامة العادية لبنك عودة سورية شركة مساهمة مغلقة عامة اجتماعها في فندق الفورسيزنز بدمشق - قاعة لوفانت، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و 173 و 176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في صحيفتين يوميتين وفق الآتي:

- العدد رقم (11706) تاريخ 9/أيار/2013 والعدد رقم (11707) تاريخ 10/أيار/2013 من صحيفة تشرين.
- العدد رقم (1645) تاريخ 9/أيار/2013 من صحيفة الوطن والعدد رقم (14787) تاريخ 10/أيار/2013 من صحيفة البعث.
- كما تم نشر البيانات المالية وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة 196 من المرسوم رقم 29 لعام 2011 في صحيفتين يوميتين وفق الآتي:
- العدد رقم (11681) تاريخ 10/نيسان/2013 والعدد رقم (11683) تاريخ 12/نيسان/2013 من صحيفة تشرين.
- العدد رقم (1628) تاريخ 10/نيسان/2013 من صحيفة الوطن والعدد رقم (14768) تاريخ 12/نيسان/2013 من صحيفة البعث.

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و 180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلات طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة العادية وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى البنك.

٢٧ أيار ٢٠١٢



صورة طبق الأصل

الإدارة العامة

ترأس الاجتماع الدكتور جورج العشي بصفته رئيس مجلس إدارة البنك.
عين كل من السادة نادية البكري و سمياء العطار مراقبين للتصويت من المساهمين.
كما عين المحامي فادي سهيل سر كيس كاتباً للجلسة.
حضر السيد أحمد قاسمو و السيد وليد العايش مندوبي وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب الكتاب رقم 1/12 659 تاريخ 2013/2/20
وحضر كل من الأنسة هبة الهيل والأنسة ريم القباني مندوبي مصرف سوريا المركزي بموجب الكتاب رقم 161/1365 تاريخ 2013/5/21
كما حضر كل من السيدة ميسان الطيب و الأنسة رويده العمادي مندوبي هيئة الأسواق والأوراق المالية السورية بموجب الكتاب رقم 384 تاريخ 2013/5/21
كما حضر السيد عمر صيمو عمة ممثل شركة حصرية ومشاركوه ارنست ويونغ سورية بصفته مدقق حسابات البنك المنتخب من قبل الهيئة العامة.
وحضر أيضاً إنفاذاً لنص المادة 6/173 من قانون الشركات أعضاء مجلس إدارة البنك السادة (جورج جدعون العشي رئيس مجلس الإدارة ، بنك عودة ش.م.ل - مجموعة عودة سرادار" ممثلاً بالسيد سمير حنا)، وتغيب السادة (ريمون عودة ممثلاً بنك عودة ش.م.ل - مجموعة عودة سرادار" ، أحمد العبود نائب رئيس مجلس الإدارة، ياسل الحموي، عدنان تقلا و رنا الزين و بنك عودة سرادار للأعمال ش.م.ل ممثلاً بالدكتور فرادي باز، ليبانون انفسست ش.م.ل ممثلاً بالسيد إيليا سماحة) لدواع السفر .

تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة فتبين أن نشر الدعوة قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم قدره 86,84 % من رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة.



Two handwritten signatures in black ink.

الإدارة العامة

صادق رئيس الجلسة ومراقبي التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة نسخة منها لدى مجلس الإدارة ونسخة ثانية لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط اللازمة لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل الحضور والنشر وغيرها وأقرروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2012 وخطّة العمل للعام 2013.
2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2012 و مناقشة اقتراح المجلس فيما يتعلق بهذه الحسابات والأرباح المحققة.
3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة و مدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما.
4. اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين المطبقة على المصارف.
5. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح المقترح توزيعها من قبل مجلس الإدارة.
6. البحث في تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2013.
7. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2012.
8. انتخاب مدقق الحسابات لسنة واحدة وتعيين تعويضاته.



Handwritten signature and initials.

الإدارة العامة

9. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2012 وخطة العمل المستقبلية:
قام رئيس الجلسة بقراءة تقرير مجلس الإدارة والحديث عن أعمال المصرف خلال السنة المالية المنقضية كما عرض على السادة المساهمين أهم ما تميز به العام المالي 2012 والأهداف التي تم تحقيقها على الرغم من الصعوبات التي مرت به وفق تقرير إضافي أعد لهذا الخصوص وتلى على الحاضرين، كما عرض شرح موجز عن خطة عمل البنك للعام القادم 2013 والتي تعتبر استمرارية للخطة المتبعة في العام المالي السابق والتي تتمحور حول ثلاث نقاط وهي تخفيض مخاطر الائتمان ومواجهتها بالمؤونات المناسبة، وتخفيض المصاريف التشغيلية للمصرف، ومتابعة خطة استمرارية العمل في الأزمات والعمل على تحديثها في ضوء المستجدات المحيطة.

2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حسابات ميزانيته ومصير الأرباح وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة لغاية 2012/12/31 :
قام السيد عمر صيموعة ممثلاً لشركة حصرية ومشاركوه أرنست ويونغ سورية بصفتها مدقق حسابات البنك بعرض تفصيلي للتقرير السنوي ونوه فيه مطابقة حسابات البنك للواقع وبأنها تمت وفق الأصول والقانون وبحسب المعايير الدولية.
وبين وجود أرباح صافية بمبلغ وقدره 5,586,946 ل.س (فقط خمسة ملايين و خمسمائة و ستة وثمانون ألفاً و تسعمائة و ستة و أربعون ليرة سورية).

3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة و مدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليها:
جرت مناقشة الحسابات وفق ما ورد في تقرير مدقق الحسابات فأبدى الحضور تقاؤلهم بعمل البنك وجديته وأثنوا على جهود مجلس الإدارة ومدقق الحسابات.



(Handwritten signature)

الإدارة العامة

4. تكوين الاحتياطات:

تمت مناقشة موضوع تكوين الاحتياطات من قبل الهيئة العامة للمساهمين حيث أوضح رئيس المجلس للسادة المساهمين عدم وجود أرباح خاضعة للاحتياطات وذلك بعد استبعاد أثر أرباح تقييم مركز القطع البنوي و هذا ما ينطبق على تشكيل الاحتياطي القانوني و كذلك الاحتياطي الخاص.

5. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح وفق اقتراح مجلس الإدارة:

أشار رئيس الجلسة إلى رأي مدققي الحسابات والذي يوضح أن كافة الأرباح المعلنة هي أرباح غير محققة و ناتجة بشكل أساسي عن تقييم مركز القطع البنوي للمصرف و بالتالي لا يوجد أية أرباح قابلة للتوزيع في حين سيتم تدوير الخسائر المحققة و الأرباح غير المحققة إلى حقوق المساهمين لتضاف إلى الرصيد المتراكم عن السنوات السابقة .

6. البحث في تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2013:

تمت مناقشة موضوع تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم في المجلس خلال العام 2013 فأبدى الأعضاء عدم رغبتهم بتقاضى أية تعويضات حتى نهاية عام 2013 ولغاية انعقاد الهيئة العامة للبنك.

7. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2012:

أثنى رئيس الجلسة على عمل أعضاء مجلس الإدارة وممثلي البنك والتزامهم بمهامهم الموكنة إليهم واقترح على الهيئة العامة للبنك إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي البنك عن السنة المالية 2012 إبراء عاماً شاملاً.



Handwritten signature and initials.

الإدارة العامة

8. انتخاب مدقق حسابات لسنة واحدة وتعيين تعويضاته:

فتح رئيس الجلسة باب الترشيح لانتخاب مدقق حسابات للبنك للسنة المالية القادمة، فترشح السادة شركة حصرية ومشاركوه أرنسنت و يونغ سورية المحدودة المسؤولية وحيث أنه لم يترشح غيرهم فقد أوصى الرئيس انتخابهم بالتركية فوافق الحضور بما فيهم مندوب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك.

كما اقترح رئيس الجلسة تفويض مجلس الإدارة للتوقيع على اتفاق خطي مع السادة شركة حصرية ومشاركوه أرنسنت و يونغ سورية وتحديد الأتعاب التي ستتوجب لهم.

9. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011:

بين الرئيس أن السادة بنك عوده ش.م.ل _ مجموعة عوده سردار ممثلاً بالسادة ريمون عوده وسمير حنا، السادة بنك عوده سردار للأعمال ش.م.ل ممثلاً بالدكتور فرادي باز، لبيانون إنفست ش.م.ل ممثلاً بالسيد إيليا سماحة بصفتهم أعضاء مجلس إدارة البنك يعملون في أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسها البنك وعملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 بكافة فقراتها تقضي بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس:

- مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود و المشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها.
 - أن يشتركوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة.
- إلا إذا كان ذلك بترخيص خاص تمنحه الهيئة العامة.

تم طرح موضوع الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة المذكورين بممارسة أعمال مشابهة على التصويت في الهيئة العامة.

أعيد التدقيق في النصاب القانوني للهيئة، فتبين أنه ما يزال متوافراً بحضور مساهمين يمثلون أسالة ووكالة عدداً من الأسهم يمثل ما نسبته 86,84% من رأسمال البنك والتي تزيد عن



الإدارة العامة

النسبة القانونية المطلوبة، ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

القرار الأول :

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدقق الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2012 وفق ما جاء فيها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثاني:

أ- الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بعدم تشكيل احتياطي خاص أو قانوني لهذا العام لعدم وجود أرباح محققة خاضعة للاحتياطيات في السنة المالية 2012، وذلك بعد استبعاد أثر الأرباح الناتجة عن تقييم مركز القطع البنوي.

ب- الموافقة على تدوير كافة الأرباح والخسائر المعلنة بشقيها المحققة و غير المحققة إلى رصيدها المتراكم في حقوق المساهمين.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثالث:

عدم صرف أي تعويضات لأعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم خلال العام 2013 على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع



Handwritten signature.

الإدارة العامة

القرار الرابع:

إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وكذلك كافة ممثلي البنك عن كافة أعمالهم خلال السنة المنصرمة وعن كامل مدة ولايتهم المنقضية إبراءً عاماً شاملاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الخامس:

انتخاب السادة شركة حصرية ومشاركوه - أرنتس ويونغ سورية ليكونوا مدققاً لحسابات البنك للسنة المالية القادمة أي حتى تاريخ اجتماع الهيئة العامة العادية القادم للبنك لما لهم من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونهم مدرجين على لائحة المحاسبين القانونيين لدى الجهات المعنية وتفويض أعضاء مجلس الإدارة لاتخاذ القرار بتحديد التعويض السنوي المتوقع لهم وإبرام العقد معهم.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس:

الترخيص لكل من السادة بنك عودة ش.م.ل - مجموعة عودة سردار ممثلاً بالسادة ريمون عودة وسمير حنا، السادة بنك عودة سردار للأعمال ش.م.ل ممثلاً بالدكتور فرادي باز، لبيانون إنفست ش.م.ل ممثلاً بالسيد إيليا سماحة بصفتهم أعضاء مجلس إدارة البنك بالتعاقد مع البنك وممارسة أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسها البنك عملاً بأحكام الفقرات 1 و 2 و 4 من المادة 152 من قانون الشركات.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع




Handwritten signatures of the board members.

الإدارة العامة

أعلن ختام الجلسة في الساعة الثانية عشر إلا ربع من بعد ظهر يوم الأحد الواقع في السادس والعشرين من شهر أيار لعام ألفان وثلاثة عشر، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للبنك ونسخة لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أصولاً.


رئيس الجلسة



كاتب الجلسة



مراقبي التصويت



مندوب الوزارة



٢٠١٢

